الدرس الأول: الطهارة

الطهارة لغة: النظافة والتخلص من الادناس الحسية والمعنوية

شرعًا: فعل ما تستباح به الصلاة

### أقسام الطهارة:

1 - واجبة : كالوضوء للصلاة والاغتسال من الجنابة او الحيض والنفاس. أقسام الطهارة الواجبة :

أ. بدنية

ب. قلبية : كالحسد والرياء

2- مستحبة : كالوضوء قبل النوم والاغتسال يوم العيد

الحدث لغة : الشيء الحادث

شرعًا: أمر اعتيادي يقوم بالأعضاء يمنع من صحة الصلاة

#### أقسام الحدث:

1- حدث أصغر: هو ما يوجب الوضوء

2- حدث أكبر: هو ما يوجب الغسل

**الخبث لغة**: الشيء المستقذر

شرعًا: مستقذر يمنع من صحة الصلاة

يجب التطهر بالماء او التراب

الدرس الثاني: أنواع المياه

أنوع المياه 7 ( من حيث استعمالها للطهارة ) :

1- ماء السماء : قال تعالى : (( وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ))

2- ماء البحر: قال عَلَيْكُ : (( هو الطهور مائه ))

3- ماء النهر: هو الماء العذب

4- ماء العين: الماء الذي ينبع من الأرض او الجبال

5- ماء البئو: قال ﷺ: (( الماء لا ينجسه شيء ))

6- ماء الثلج: ما ينزل من السماء ويصيب الجمودة على الأرض

7- ماء البرد: ما ينزل من السماء جامدًا ويتحول إلى الماء على الأرض

الدرس الثالث: أقسام المياه

أقسام المياه 4 ( من حيث جواز التطهر بما وعدمه ) :

1- ماء المطلق: هو ما يقع عليه اسم الماء بلا قيد. حكمه: طاهر مطهر ولا يخرج عن كونه ماء مطلقا تغيره بطول مكث أو سبب تراب أو طحالب حكمه: طاهر مطهر

2- ماء المشمس: هو الماء الذي سخنته الشمس حكمه: طاهر مطهر مكروه

نقل الشافعي رحمه الله عن عمر رضى الله عنه أنه كان يكره الاغتسال به لأنه يورث البرص

لكراهيته ثلاث شروط:

أ. أن يكون ببلاد حار

ب. أن يكون في آنية منطبعة غير النقدين كالحديد والنحاس

ج. أن يكون استعماله في بدن آدمي أو حيوان يلحقه البرص كالخيل

3- ماء المتغير: وهو قسمان:

أ. الماء قليل المستعمل للطهارة : كالغسل والوضوء

حكمه: طاهر غير مطهر

دليله (على الطهارة): عن جبار بن عبد الله رضي الله عنه قال جاء رسول الله على يعودني وأنا مريض لا أعقل فتوضّأ وصبّ من وضائه على

دليله (على كونه غير مطهر): قال على : (( لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب ))

ب. الماء المطهر الذي خالطه شيء من الطاهرات فتغير بحيث لم يطلق عليه اسم الماء، كالشاي حكمه : طاهر غير مطهر

4- الماء المتنجس: هو الماء الذي وقعت فيه النجاسة، وهو قسمان:

أ. الماء القليل: وهو ماكان دون قلتين

حكمه : هذا الماء ينجس بمجرد وقوع النجاسة فيه

ب. الماء الكثير: وهو ماكان قلتين او أكثر

حكمه : هذا الماء لا ينجس بمجرد وقوع النجاسة فيه

وإنما ينجسه إذا غيرت أحد أوصافه الثلاثة، اللون والطعم والريح

دليله : قال على الله : (( إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس ))

الدرس الرابع: السواك

السواك لغة : الدلك وآلته

شرعًا: استعمال عود من الاراك ونحوه في الاسنان

حكمه : مستحب، وهو سنة عن النبي عَلَيْهُ

دليله: قال على : (( لولا أن أشق على أمتى لأمرَّهم بالسواك عند كل صلاة ))

آلة السواك : يحصل بكل خشن يزيل القلح مثل الاراك والفرشاة

كيفية الاستياك : يسن أن يكون عرضًا في الاسنان ظاهرًا وباطنًا وأن يكون باليد اليمني ويسن في اللسان طولًا

# مواضع السواك:

أ. عند القيام من النوم

ب. عند تغير الفم

ج. عند القيام إلى الصلاة

### فوائد السواك:

أ. يرضى الرب

ب. يطهر الفم

ج. يبيض الاسنان

قال عليه : (( السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ))

الدرس الخامس: الوضوء

الوضوء لغة : استعمال الماء في أعضاء مخصوصة

شرعًا: أفعال مخصوصة مفتتحة بالنية

### موجبات الوضوء:

أ. الحدث

ب. القيام إلى الصلاة

ج. هما معًا

# شروط الوضوء :

أ. الماء المطلق

ب. عدم وجود حائل

ج. جري الماء على العضو

د. عدم وجود مانع كالحيض

ه. استمرار النية

و. الإسلام

## ما يختص به صاحب الضرورة:

أ. دخول الوقت

ب. تقدم الاستنجاء

ج. التحفظ

د. الموالاة بينها وبين الوضوء

الدرس السادس: فروض الوضوء

## فروض الوضوء 6:

1 - النية

لغة: القصد

شرعًا: قصد الشيء مقترنا بفعله

محلها: القلب

وقتها: اول الفروض

دليلها: قال عَلَيْكُ : (( إنما الاعمال بالنيات ))

شروطا:

1- الإسلام

2- التمييز

3- العلم بما ينوي

4- عدم فعل ما ينافي النية

5- ألا يكون النية معلقة

2- غسل الوجه

دليلها: (( فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ))

حده طولًا وعرضًا: من منابت الشعر الى أسفل الذقن، وبين الاذنين

حكم شعر اللحية : يجب التخليل

دليلها: (( وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ))

4- مسح بعض الرأس

دليلها: (( وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ))

5- غسل الرجل مع الكعبين

دليلها: (( وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ))

6- الترتيب

الدليل على فروض الوضوء: (( يَنَآيُهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ))

الدرس السابع: سنن الوضوء

سنن الوضوء 10 ( مؤكدة فعلها النبي عليه ):

- 1- التسمية
- 2- غسل الكفين
- 3- المضمضة ( يكون مع الاستنشاق )
- 4- الاستنشاق ( يكون مع المضمضة )
  - 5- تخليل اللحية
- 6- مسح جميع الرأس ( يكون مع مسح الاذنين )
- 7- مسح الاذنين ( يكون مع مسح جميع الرأس )
  - 8- تقديم اليمني على اليسرى
  - 9- التثليث ( التكرار بثلاث مرات )
    - 10- الموالاة

وتوجد سنن زائدة على 10:

### الدرس الثامن: نواقض الوضوء

# ينقض الوضوء به 5 أشياء:

# لا ينتقض بلمس فرج الصغير ممن يقوم على رعايته

#### الدرس التاسع: فرائض الغسل

1 - النية

الدليل: قوله عليه الأعمال بالنيات ))

فينوي رفع الحدث من جنابة ونحوها

فقه – صف الأول الثانوي – فصل الدراسي الاول

2- إزالة النجاسة عن جميع البدن

3- إيصال الماء لجميع البدن

#### الدرس العاشر: سنن الغسل

- 1 التسمية
- 2- الوضوء كاملًا
- 3- امرار اليدكل الجسد 3 مرات
- 4- الموالاة : غسل العضو قبل جفاف العضو
  - 5- تقديم اليمني على اليسرى

بأن يفيض الماء على شقة الأيمن ثم الايسر، لأنه على كان يحب التيامن في طهوره

# الدرس الحادي عشر: حكم من اجتمع علسه الاغسال

- من اجتمع عليه غسل فرض وسنة مثل الجنابة والجمعة يصح بواحد
- من وجب عليه فرضان مثل غسل جنابة وحيض كفاه الغسل لأحدهما
  - من اجتمع عليه سنتين مثل الجمعة والعيد يصح بواحد

## الدرس الثاني عشر: الاغسال المسنونة

1- غسل يوم الجمعة فليغتسل )) القوله : (( إذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل ))

2- غسل عيد الفطر

3- غسل عيد الأضحى على كل أحد وان لم يحضر

4- غسل صلاة الاستسقاء عند الخروج لها

5- غسل صلاة خسوف القمر

6- غسل صلاة كسوف الشمس

7- غسل من غسل ميتًا لقوله: (( من غسل ميتًا فليغتسل ))

8- غسل الكافر إذا أسلم

9- غسل المجنون إذا أفاق

10- غسل المغمى عليه

11- غسل عن الاحرام بالحج او العمرة

12- غسل دخول مكة

13- غسل الوقوف بعرفة

14- غسل من الحجامة

15- غسل للاعتكاف

16- غسل دخول المدينة

17- غسل سيلان الوادي

18- غسل عند تغير البدن أي رائحته

19- غسل عند الاجتماع بالغير

الدرس الثالث عشر: المسح على الخفين

الخف: هو ما يستر القدمين ويشبه الحذاء

والمسح عليها رخصة رخصها النبي ع للمسافر والمقيم

للمسافر ثلاثة أيام

للمقيم يوم وليلة

دليله : عن أبي بكرة أن النبي على الله : (( أرخص للمسافر في ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليها ))

حكم المسح: جائز

# شروط المسح:

- 1- أن يلبسهما بعد تمام الطهارة
- 2- أن يكون ساترين لمحل الفرض من القدمين
  - 3- أن يكونا مما يحمل المشي عليها
    - 4- أن يكونا طاهرين

# مبطلات المسح:

- 1- خلع الخفين او أحدهما
  - 2- انقضاء المدة المحددة
- 3- وجود ما يوجب الغسل بجنابة والحيض

الدرس الرابع عشر: باب التيمن

التيمم لغة: القصب

شرعًا: إيصال التراب الى الوجه واليدين بشرائط مخصوصة

وهو من خصائص أمة محمد ﷺ

دليله : قوله تعالى : (( فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا ))

قوله عِلَيْ : (( جعلت لنا الأرض كلها مسجدًا وتربتها طهورًا ))

## شروط التيمم:

- 1- وجود العذر
- 2- دخول وقت الصلاة
- 3- طلب الماء بعد طلوع الوقت
  - 4- تعذر استعمال الماء
  - 5- اعوازه الى احتياجه الماء
- 6- التراب الطاهر الذي له غبار

# فرائض التيمم:

- 1- نقل التراب الى العضو الممسوح بنفسه
  - 2- النية
  - 3- مسح الوجه
  - 4- مسح اليدين

## سنن التيمم:

- 1- التسمية
- 2- تقديم اليمني على اليسرى
  - 3- الموالاة

# مبطلات التيمم:

- 1- كل ما أبطل الوضوء
- 2- رؤية الماء في غير وقت الصلاة
  - 3- الردة

الجبيرة : جمعها جبائر وهي خشبة كقصبة توضع على الكير ويشد عليها لينجبر الكسر

حكم المسح عليها : يمسح عليها بالماء من الوضوء لكن لا يمسح عليها بالتراب

حكم الجمع بين فرضين بتيمم : يتيمم المعذور لكل فريضة فلا يصلّى فرضين بتيمم واحد

حكم الجمع بين فرض ونوافل بتيمم : يجوز